



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (43) لسنة 2021 ميلادية
إعفاء من مهام

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس /2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر /2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر /2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس /2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 م، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعدتهم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.


قرار

مادة (1)

يعفى جميع وكلاء الوزارات المكلفين من المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني وأي حكومة أخرى سابقة من مهامهم.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

